

الجامع الصحيح سنن الترمذي

469 - حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن نافع عن عمر ٧ عن النبي A قال إذا طلع الفجر فقد ذهب كل صلاة الليل والوتر فأوتروا قبل طلوع الفجر .

قال أبو عيسى [و] سليمان بن موسى قد تفرد به على هذا اللفظ .

وروي عن النبي A أنه قال لا وتر بعد صلاة الصبح .

وهو قول غير واحد من أهل العلم .

وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحق لا يرون الوتر بعد صلاة الصبح K صحيح